الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣٠
المعقودة يوم الاثنين ،
١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الثلاثين

الرئيس : السيد المنتصر (الجماهيرية العربية الليبية)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلى

المحتويات

البند ١١٤ من جدول الاعمال : جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الامم المتحدة (تابع)

البند ١١٥ من جدول الاعمال : مسائل الموظفين (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/46/SR.30
27 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

91-57278 ٣٩٣٣ش(٩١)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ١١٤ من جدول الاعمال : جدول الانصبة المقررة لقسمة نفقات الامم المتحدة (تابع)
(A/46/11 و Add.1 و 2)

١ - السيد اكرا (كوت ديفوار) : قال إن الازمة المالية التي تشهدها الامم المتحدة تعبّر عن الازمة الاقتصادية التي لم يسبق لها مثيل والتي تمس بعض الدول الاعضاء وتمنعها من دفع الاشتراكات المقررة عليها بالكامل وفي الوقت المناسب . وبالرغم من المشاكل الاقتصادية الجسيمة التي تواجهها كوت ديفوار ، فقد عملت على أن يكون اشتراكها في الميزانية العادية للامم المتحدة مسددا في حينه في بداية تشرين الاول/اكتوبر ، وهو أمر لم تعبر عنه الوثائق الاخيرة .

٢ - ومضي قائلا إن كوت ديفوار ليس لديها أى اعتراض على معدل نصيبها المقرر ، ولكن من رأيها أن الاشتراكات المقررة ينبغي أن تعكس القدرة الحقيقية للدول الاعضاء على الدفع وقت التسديد ، الامر الذي يدعو الى إيلاء اهتمام أكبر ، عند تحديدها ، لاحدث البيانات الاقتصادية والمالية المتاحة . فمخطط الحدود الموضوع لتجنب حدوث الاختلافات المفرطة في الاشتراكات المقررة بين جدولين والاخذ بفترة أساس احصائية عشرية السنوات عند حساب متوسط الدخل القومي ، وإن كانا يعبران عن افتراضات معقولة ، فانهما يضران بالبلدان النامية التي تعاني منذ فترة من أزمة اقتصادية جسيمة . وقال إن وفده يؤيد تماما نهج التعديل حسب الدين ، حيث تدعو الحاجة الماسة الى اتخاذ تدابير أوسع نطاقا .

٣ - وأشار الى التوصيات المقدمة من الجمعية العامة في قرارها ٣١٣/٤١ ، ولاحظ أن أحد السبل التي تكفل قيام جميع الدول الاعضاء بدفع اشتراكاتها المقررة بما يعكس قدرتها على الدفع هو احتواء ميزانية المنظمة والحد من بعض النفقات ، ولا سيما تلك المتعلقة باستئجار خدمات الموظفين .

٤ - السيد مونتانيو (المكسيك) : قال إن جدول الانصبة المقررة يعكس اتجاها يدعو الى الانزعاج من حيث أنه لا يتصل ، فيما يبدو ، بقدرة الدول الاعضاء على الدفع . وعلى سبيل المثال ، فعلى مدى العقد الماضي زادت الاشتراكات المقررة على البلدان العشرة التي تدفع أكبر الانصبة في أمريكا اللاتينية بسرعة تعادل ثلاثة أمثال ما هي عليه بالنسبة للاشتراكات المقررة على دول الاتحاد الاوروبي ، التي شهدت نموا اقتصاديا أكبر مما شهدته بلدان أمريكا اللاتينية .

(السيد مونتانيو ، المكسيك)

٥ - ومضى قائلا إنه عند اعتماد الجدول الحالي للأنصبة المقررة منذ ثلاث سنوات ، تم التوصل الى توافق في الآراء على أن يكون مفهوما أن يجرى استعراض عميق للأساس المنهجي . وقد آن الأوان الآن لاتخاذ خطوات لتدارك حالات الاختلال القائمة من أجل الابقاء على توافق الآراء . فالقدرة على الدفع هي المعيار الأساسي لتحديد جدول الأنصبة المقررة في المنظمة ، ولكن ينبغي النظر في امكانية استكمال هذا المبدأ بعناصر اضافية .

٦ - وأكد أهمية حد الدخل الفردى ، الذي لولاه لتحددت الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء بالاستناد فقط الى حجم اقتصاداتها ، دون مراعاة ثرواتها النسبية . وفي السنوات الأخيرة ظهر اتجاه يدعو الى الانزعاج لا مبرر له يرمي الى الاقلال الى أدنى حد من الوزن النسبي لحد الدخل الفردي ، مما أسفر عن تزايد تركز الالتزامات المالية على عدد من البلدان النامية . وقال إنه على ثقة من أن اللجنة الخامسة ستتخذ إجراءات لاستعادة الأهمية التاريخية لصيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض .

٧ - واسترسل قائلا إن العنصر الثاني الذي يكتسب أهمية خاصة بالنسبة لعدد كبير من البلدان النامية هو التعديل حسب الدين . فقد سلمت الجمعية العامة بخطورة المديونية الخارجية لتلك البلدان ، ولكن منهجية وضع جدول الأنصبة المقررة مازالت لا تعكس مدى جسامة المشكلة على الوجه التام ، كما قُدم التخفيف ، على هذا الأساس ، الى اقتصادات البلدان المتقدمة النمو ، مما يبتعد عن الهدف الأصلي لهذا التدبير . وأعرب عن الأمل في أن تتحسن آلية تخفيف عبء الدين بما يعود بالنفع على البلدان النامية على وجه الحصر .

٨ - وذكر أن عملية التخفيف أصبحت تمثل صمام أمان لتفادي التغييرات الأساسية في المنهجية . واستجابة لأوجه القصور في المنهجية الراهنة ، بُذلت جهود للحد من أوجه الاختلال في جدول الأنصبة المقررة عن طريق نظام لنقل النقاط يقوم على التصدق والإحسان من جانب البلدان الأكثر ثراء .

٩ - وأردف يقول إن جدول الأنصبة المقررة يجب تعديله بما يطابق ، على وجه الدقة ، القواعد التي حددتها في الدورات السابقة الجمعية العامة ، التي قررت ، في

(السيد مونتانيو ، المكسيك)

جملة أمور ، أن تعود مزايا عملية التخفيف على البلدان التي تعاني من ظروف استثنائية لا تغطيها العناصر الاخرى للمنهجية وأن تقتصر إعادة التوزيع على نقطتين كحد أقصى بالنسبة لكل بلد . وبالرغم من ذلك ، أوصت لجنة الاشتراكات بجدول للانصبة المقررة وضع على أساس معايير مشكوك فيها وتتعارض مع ارادة الجمعية العامة .

١٠ - وقال إنه من أجل زيادة وضوح أعمال لجنة الاشتراكات ، من الواجب تحسين محتوى تقريرها وطريقة عرضه وتيسير امكانيات وصول البلدان المهتمة بالأمر الى المعلومات الإحصائية التي توفر الاساس لأعمال اللجنة . كما تدعو الحاجة الى استعراض سير عمل اللجنة وعضويتها ، لضمان ألا تتخذ أعمالها أى صبغة سياسية وألا تعكس توصياتها مصالح أعضائها الاكثر قوة .

١١ - السيد سيزاكي (اليابان) : قال إنه من الواجب توخي العدل والانصاف عند تطبيق مبدأ القدرة على الدفع . فحكومته كانت هدفا للانتقاد على الصعيد المحلي لاتساع الفجوة بين المسؤولية المالية المتزايدة الجسامة المفروضة على اليابان وقدرتها على اتخاذ القرارات ووضعها وتمثيلها داخل المنظمة . وفي الوقت نفسه تناقص مرة أخرى اجمالي ما يتحمله أعضاء مجلس الأمن الدائمون الخمسة من حصة العبء المالي بأكثر من ٣٠٠ نقطة ، في حين زادت ، كما يبدو ، قدرتهم على اتخاذ القرارات مع سرعة تتابع الاحداث بعد انتهاء الحرب الباردة .

١٢ - ومضى قائلا إن وفده يصر على ضرورة تدارك الحالة الشاذة حتى تتناسب الانصبة المقررة على أعضاء مجلس الأمن الدائمين مع امتيازاتهم وقوتهم . وإعداد جدول الانصبة المقررة ليس مجرد مسألة احصاءات ، بل مسألة عدالة وانصاف . وذكر أن وفده يلاحظ مع الاهتمام الشديد الرأي الذي أبدته لجنة الاشتراكات في الفقرة ٤٨ من تقريرها (A/46/11) بشأن ضرورة إعادة النظر في المنهجية ، في محاولة تستهدف أن تنظر الدول الاعضاء الى اشتراكاتها المقررة بصورة أكثر ايجابية ، بوصفها تعبيرا عن مزايا وامتيازات العضوية .

١٣ - وفيما يتعلق بتطبيق صيغة الخصم المسموح به للدخل الفردي المنخفض ، قال إن وفده يؤيد قرار لجنة الاشتراكات القاضي بزيادة الحد الاعلى للدخل الفردي ليصبح ٦٠٠ ٣ دولار ، بما يعكس الزيادة في متوسط الدخل الفردي في العالم ، على النحو

(السيد سيزاكي ، اليابان)

المذكور في الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة . ومع ذلك ، يجب توخي الدقة عند دراسة الاقتراحات الداعية الى زيادة الحد الاعلى ، من أجل الحفاظ على الهدف الاصلي من صيغة التعديل وضمان ألا تعود بالنفع من الناحية العملية على البلدان المنخفضة الدخل من الفئة المتوسطة أو الوسيطة .

١٤ - وأردف يقول إن من رأي وفده ضرورة الابقاء على فترة الاساس الاحصائية العشرية السنوات ضمانا للاستقرار والاستمرار والانصاف في منهجية تحديد جدول الانصبة المقررة .

١٥ - ومضى قائلا إنه ينبغي إيلاء النظر لمسألة ما إذا كان معدل الحد الادنى للانصبة المقررة المطبق حاليا على ٨٧ بلدا (٠,٠١ في المائة) يتسق بحق مع مسؤولية الدول الاعضاء لدفع حصة دنيا ، على الاقل ، من نفقات المنظمة ومع تساويها في الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات . فإذا كان يراد تعديل المعدل تعديلا طفيفا عن طريق زيادته ، باستثناء حالة أقل البلدان نموا ، فمن الافضل أن يكون ذلك متسقا مع مبدأ القدرة على الدفع .

١٦ - واسترسل قائلا إن المناقشة المطولة التي دارت أثناء النظر في الصيغ المعدلة المتعلقة بمخطط الحدود لم تمكّن من تعيين بديل للمخطط الراهن تتوفر له أسباب الاستمرار ومن توسيع نطاق المزايا لتشمل عددا أكبر بكثير من الدول الاعضاء ، مع التخفيف ، في الوقت نفسه ، من الاثار المسببة للاختلال المفرط . فقد وضع مخطط الحدود بهدف تجنب الاختلافات المفرطة في معدلات الانصبة المقررة بين جدولين متعاقبين . وبالرغم من أن الامر قد استغرق قرابة ١٠ سنوات لتصميم هذا النظام ، فمن الواضح أن النظام قد أدى ، منذ الاخذ به ، الى حدوث اختلالات نتيجة لتطورات غير متوقعة ، مثل استمرار ارتفاع معدلات النمو لفترة طويلة في عدد ضئيل من البلدان ، وشدة تقلبات أسعار صرف النقد الاجنبي مما كان له أثر جسيم على الاقتصاد الدولي . ومن الجدير بالملاحظة في هذا الصدد أن تقرير لجنة الاشتراكات (A/46/11) يخلص الى أنه أيًّا كانت التعديلات التي يجري ادخالها في الجدول الآلي الجديد فإنه سيؤدي الى زيادة معدلات الانصبة المقررة على البلدان النامية وانخفاض الانصبة المقررة على البلدان المتقدمة النمو . ولذلك ، تصبح الوسيلة الوحيدة الواقعية التي تتوفر لها أسباب البقاء لسرعة الحد من الاثار التي تسبب اختلالات مفرطة نتيجة لمخطط الحدود هو أن تقدم البلدان المتقدمة النمو ، طواعية ، جزءا من المزايا الى البلدان التي تتأثر تأثرا

(السيد سيزاكي ، اليابان)

سلبيا بالآثار التراكمية للمخطط وإلى البلدان النامية التي لم تُعالج الصعوبات الاقتصادية التي تواجهها معالجة كافية بتطبيق منهجيات أخرى لوضع الجدول . ولهذا السبب ، عرضت اليابان تقديم ٥٠ نقطة من أجل التخفيف من الآثار السلبية للمخطط وضمان المحة التي تكمن في مخطط الحدود . وهذا العرض ، الذي يفوق حجمه بكثير أي عرض تقدم به بلد آخر في السنوات الأخيرة ، مرهون بالتفاهم على اعتماد جدول الأنصبة المقررة الجديد لمدة ثلاث سنوات .

١٧ - واستطرد قائلا إن هناك ٧٠ نقطة قدمت منذ سنتين بغرض التخفيف ، ولكن في الوقت الراهن لم تعرض سوى ٣٦ نقطة . وعلى الرغم من أن العبء قد خف الى حد كبير بانضمام جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الى عضوية الأمم المتحدة ، فإن مما يدعو الى القلق البالغ أن البلدان المتقدمة النمو لم تبد اهتماما كبيرا .

١٨ - وذكر أنه على الرغم من إيراد بعض الحجج ضد منهجية التخفيض ، ينبغي ألا يغرب عن البال أن لجنة الاشتراكات قد قامت بتوزيع معظم النقاط المقدمة من اليابان عن طريق تطبيق المعايير المبينة في قرار الجمعية العامة ٣٥٦/٤٥ وأن أسلوب توزيع النقاط المقدمة المتبقية مقبول . وقد ساق بعض أعضاء لجنة الاشتراكات حجة مفادها أن عدد النقاط المقدمة من اليابان زائد على الحد ، وأن التعديلات المترتبة على ذلك ليست لها ما يبررها من حيث المعايير التي وضعتها الجمعية العامة . وأعرب عن اعتقاده بأن تلك الحجة ليست صحيحة ، وأكد أن القلق الذي يساور البلدان النامية إزاء منهجية التخفيف كان بالمستطاع تقليصه الى حد كبير لو توفرت عروض كثيرة من البلدان الصناعية الأخرى كما حدث في المرة السابقة .

١٩ - وفيما يتعلق بالأنصبة المقررة على الدول الأعضاء الجدد ، قال إن تلك الدول ينبغي أن تراعي التزاماتها الخارجية وأن تحترم معدلات الأنصبة المقررة التي تحددها لجنة الاشتراكات وتوصي الجمعية العامة باعتمادها ؛ إذ ستتاح لها الفرصة للتقدم بطلب في وقت لاحق لإجراء التغييرات الملائمة في معدلات الأنصبة المقررة عليها .

٢٠ - وإذ أشار الى الاجتماع الإعلامي الذي عقدته لجنة الاشتراكات لإتاحة الفرصة للدول الأعضاء لتقديم معلومات إضافية بغرض اجراء التعديلات الخاصة ، قال إن وفده يكرر تأكيد رأيه الداعي الى ضرورة العودة الى ممارسة تقديم بيانات مكتوبة .

(السيد سيزاكي ، اليابان)

٣١ - وذكر أن لجنة الاشتراكات هيئة تقنية ومن واجبها ، بهذه الصفة ، اتباع توجيهات الجمعية العامة وإسداء المشورة اليها بشأن كيفية تحديد وتنقيح جدول الانصبة المقررة على الدول الاعضاء . وينبغي الإبقاء على هذين الدورين الاساسيين كما ينبغي أن تؤيد الجمعية العامة التوصيات المقدمة من تلك اللجنة بتوجيهها . وفي هذا الصدد ، قال إن وفده يؤيد تأييدا تاما جدول الانصبة المقررة الذي أوصت به لجنة الاشتراكات ويؤكد ضرورة اعتماده على أساس ثلاث سنوات ، أي للفترة ١٩٩٣-١٩٩٤ .

٣٢ - السيد سباتس (هولندا) : تكلم بالنيابة عن الدول الاثنتي عشرة الاعضاء في الاتحاد الاوروبي فقال إنه من الواضح أن جدول الانصبة المقررة ليس أداة لنقل الدخل من بلد الى آخر ، إذ أن ميزانية الامم المتحدة شيء لا يذكر بالمقارنة بالناتج المحلي الاجمالي العالمي . وبالرغم من أن جدول الانصبة المقررة يمثل أحد البنود البالغة الاهمية في جدول الاعمال ، ينبغي ألا يغرب عن البال أن جزءا كبيرا من أنشطة الامم المتحدة تمول عن طريق التبرعات .

٣٣ - ومضى قائلا إن الدول الاثنتي عشرة توفر ، مجتمعة ، ما يربو على ٣٠ في المائة من الاشتراكات في الميزانية العادية وعمليات صيانة السلم كما أنها تدفع ، وهو الاهم ، الانصبة المقررة عليها فورا وبالكامل .

٣٤ - وأردف يقول إن مما يدعو الى القلق ، أن المناقشة الدائرة بشأن جدول الانصبة المقررة قد تردت على مدى السنوات بحيث أصبحت نقاشا دفاعيا عن المصالح المالية لكل بلد . ومن المأمول أن يتسنى للجنة الخامسة اعتماد جدول للانصبة المقررة للسنوات الثلاث المقبلة بروح من التعاون ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لجدية المسألة ، في الوقت الذي تُبقي فيه على منظور معقول للحجم النسبي للميزانية العادية للامم المتحدة واشتراك كل دولة من الدول الاعضاء فيها .

٣٥ - وذكر انه بالنظر الى تعقد المهمة المنوطة بلجنة الاشتراكات بموجب قرار الجمعية العامة ٤٥/٢٥٦ ، فإنها تصبح جديرة بالثناء لوضوح تقريرها وللصراحة التي توختها عند تقديم تقرير عن مداولاتها . وينبغي ألا تسعى اللجنة الخامسة الى تكرار العمل الذي تضطلع به تلك الهيئة المؤلفة من خبراء .

(السيد سبانس ، هولندا)

٣٦ - واسترسل قائلا إن لجنة الاشتراكات قد قدمت الى اللجنة الخامسة جدولا للانصبة المقررة وضع على أساس قرار الجمعية العامة ٣٥٦/٤٥ . ومما تجدر الاشارة اليه أن الدول الاثنتي عشرة قد قدمت تنازلات كبيرة بشأن الجوانب المنهجية الهامة حتى يتسنى اتخاذ القرار بتوافق الآراء . وتعلق الدول الاثنتا عشرة أهمية كبيرة على تحسين منهجية إعداد جداول الانصبة المقررة مستقبلا وفقا لاحكام الفقرة ٤ من القرار ٣٥٦/٤٥ ألف .

٣٧ - وأردف يقول إن قدرة الدول الاعضاء على الدفع يجب أن تظل هي الاساس الهام لوضع جدول الانصبة المقررة . والمعيار الاساسي لتحديد تلك القدرة هو البيانات المتعلقة بالدخل القومي التي توفرها جميع الدول . وينبغي أن تستند جميع التحسينات الاخرى الى بيانات موثوقة ، كما ينبغي أن تكون واضحة ويكون الهدف منها هو إزالة العناصر المسببة للاختلال التي جعلت النظام الحالي يتزايد تعقدا . وفضلا عن ذلك ، ينبغي وضع جدول الانصبة المقررة لفترة ملائمة من الوقت استنادا الى نظام مستقر ويمكن التنبوء به .

٣٨ - وأضاف قائلا إن الدول الاثنتي عشرة تود التفريق بوضوح ، من ناحية ، بين الجدول المقترح والمنهجية المتبعة في وضعه ، ومن ناحية أخرى بين المنهجية الجديدة اللازمة لوضع جدول في المستقبل يعبر على نحو أفضل عن مبدأ القدرة على الدفع ؛ فتحسين المنهجية اللازمة لتحديد جدول الانصبة المقررة يتطلب القضاء تدريجيا على جميع العناصر المسببة للتعقد والاختلال التي أُخذ بها ، في بعض الاحيان ، لاسباب سياسية . ومع ذلك ، فنظرا لأن لجنة الاشتراكات قد اتبعت عموما المبادئ التوجيهية المبينة في القرار ٣٥٦/٤٥ ، فإن الدول الاثنتي عشرة على استعداد ، من حيث المبدأ ، لتأييد الجدول المقترح بروح من التراضي ينبغي أن تتشاطرها سائر الوفود الاخرى . إلا أنه مما يدعو للاسف أن الجمعية العامة ، التي أكدت مرارا وتكرارا التزامها بوضع جدول يسهل فهمه نسبيا ، دأبت بمرور الوقت على إضافة عناصر مسببة للتعقد والاختلال مرة بعد أخرى . والمناقشة التي دارت في لجنة الاشتراكات تعكس تعقد المنهجية الحالية وتؤكد ضرورة تحسينها .

٣٩ - وقال إنه وفقا لما جاء في تقرير لجنة الاشتراكات (A/46/11) ، فإن تعديل مستوى الدخل الفردي ليصبح ٢٦٠٠ دولار قد أسفر عن إعادة توزيع ما يزيد على

(السيد سبانس ، هولندا)

٨٠٠ نقطة . وفي حين أن الدول الاثنتي عشرة ترى أن جدول الانصبة ليس أداة لنقل الدخل من بلد الى آخر ، فإنها على استعداد للنظر في اعتماد تلك الزيادة عند الحد الاقصى ، شريطة اعتماد الجدول الجديد لفترة ثلاث سنوات وازالة العناصر الاخرى المسببة للاختلال من المنهجية الحالية .

٣٠ - وذكر أن قرار الجمعية العامة ٤٥/٢٥٦ يطلب الى لجنة الاشتراكات أن تواصل أعمالها بشأن تحسين منهجية إعداد الجداول مستقبلا ، فيما يتعلق بتطبيق نهج التعديل حسب الدين . فالصيغة الراهنة توفر فيما يبدو قدرا أكبر من تخفيف الاعباء الى البلدان التي تكون ديونها غير المسددة كبيرة لا الى البلدان التي تكون قد سددت بعض أو كل ديونها الخارجية . وهذه الصيغة ليست أكثر من آلية خاصة وينبغي إلغاؤها مستقبلا نظرا لأن الدخل القومي يعكس بالفعل مدفوعات الفوائد على الوجه التام . وفضلا عن ذلك ، فإن التعديل حسب الدين هو العنصر الوحيد في الصيغة الحالية المستقبلي المنحى لا الرجعي الاثر .

٣١ - وقال إن فترة الاساس الاحصائية العشرية السنوات تبطل أثر الاختلافات المفاجئة أو القصيرة الاجل في الدخل القومي ، مما يعمل على تفادي الحاجة الى وجود مخطط للحدود . فالمخطط ، الذي أسفر عن إعادة توزيع ٣٨٠ نقطة في الجدول المقترح ، عامل مسبب للاختلال في المنهجية الحالية ؛ ولذلك ينبغي إيلاء النظر جديا لامكانية إلغائه مستقبلا .

٣٢ - وفيما يتعلق بالتخفيف ، قال إن مما يدعو للاسف أن لجنة الاشتراكات لم تستخدم المعايير المحددة في الفقرة ٤٣ من تقريرها ، على النحو الذي طلب منها القيام به بموجب قرار الجمعية العامة ٤٥/٢٥٦ . وأعرب عن رغبته في أن يوضح أن الدول الاعضاء التي كانت تقدم في الماضي النقاط الى الدول الاخرى قد توقفت عن القيام بذلك ، باستثناء واحد ؛ مما يبين بوضوح أن الدول الاعضاء لم تعد تنظر الى التعديلات الخاصة بوصفها أمرا مستصوبا .

٣٣ - وذكر أن الجدول الجديد ينبغي أن يوضع لفترة ثلاث سنوات على الاقل وفقا للنظام الداخلي .

(السيد سبانس ، هولندا)

٣٤ - وفيما يخص الجوانب الاخرى من التعديلات التي يمكن ادخالها مستقبلا على المنهجية الحالية ، قال إن لجنة الاشتراكات قد أوضحت في الفقرة ٤١ من تقريرها أن "الاختلالات الواسعة النطاق في القدرة على الدفع والكامنة في تطبيق معدلي الحد الاعلى والحد الادنى تظهر بجلاء" . ومما أدى الى تعقد النقاش الذي دار بشأن الاختلال النسبي الناشئ عن مختلف عناصر الاسلوب المتبع أن الاختلالات قد تصبح مختلفة اذا تغير تسلسل التعديلات . وتطبيق أسعار الصرف المعدلة حسب الاسعار أمر سابق للاوان فيما يبدو نظرا لانه مازالت لا تتوفر بعد بيانات قابلة للمقارنة يمكن التحقق منها . وتحقيقا للاستقرار ، من الافضل عدم تغيير فترة الاساس الاحصائية ، حتى وان لم يسفر ذلك عن أكثر النتائج مواتاة بالنسبة لجميع أعضاء الاتحاد الاوروبي .

٣٥ - واسترسل قائلا إن الدول الاثنتي عشرة لاحظت توخي الدقة عند النظر في مسألة أسعار الصرف في جدول الانصبة المقررة المقترح . ويبدو أن أنسب الحلول هو تطبيق السعر الذي يطلب من مؤسسات منظومة الامم المتحدة العمل به في النفقات المحلية في البلدان المعنية خلال كل سنة من سنوات فترة الاساس الاحصائية .

٣٦ - واستطرد قائلا إن الدول الاثنتي عشرة تود أن تتقدم باقتراح ليدرج في القرار المتعلق بهذا البند من جدول الاعمال يدعو الى أن تتناول الجمعية العامة البند مرتين فقط كل ثلاث دورات : اذ بمجرد اعتماد جدول لثلاث سنوات ، لن تكون هناك حاجة الى اجراء مناقشة بشأن البند خلال السنة الاولى من تطبيق ذلك الجدول . وفي السنة الثانية تقدم الجمعية العامة الى لجنة الاشتراكات المبادئ التوجيهية اللازمة لوضع جدول جديد ، بحيث يمكن اعتماده في السنة الثالثة التالية .

٣٧ - وذكر أن الأمر قد يستلزم التأكيد على أن يؤخذ في الاعتبار ، عند النظر في جدول الانصبة المقررة ، دخول دول جديدة في عضوية الامم المتحدة على نحو غير متوقع .

٣٨ - وأضاف قائلا إن الدول الاثنتي عشرة ملتزمة بالتفاوض بشأن هذا البند الهام من جدول الاعمال بروح من التعاون وتوافق الآراء وترى ضرورة اتخاذ قرار يسمح بادخال تحسينات كبيرة في المنهجية المتبعة في وضع جدول الانصبة المقررة . إذ ينبغي ألا يعكس الجدول قدرة جميع الدول الاعضاء على الدفع فحسب بل ينبغي أن يعكس أيضا واجبها على تحمل نصيبها في نفقات المنظمة .

البند ١١٥ من جدول الاعمال : مسائل الموظفين (تابع) (A/46/370 ، A/46/377 ، A/C.5/46/2 ، A/C.5/46/4 و Add.1 ، A/C.5/46/7 و 9 و 13 و 16 و 21)

٣٩ - السيد باريماني (جمهورية ايران الاسلامية) : قال إن مبدأ التوزيع الجغرافي العادل هو أهم مبدأ يتصل بتكوين الامانة العامة ، ويتفق مع ضرورة تامين أعلى مستوى من الكفاية والمقدرة والنزاهة . ومن شأن التطبيق العملي لهذا المبدأ أن يؤدي الى زيادة الثقة في الامانة العامة والدعم المقدم لها وتحسين أدائها . ومع ذلك ، فكما هو مبين في تقرير الامين العام بشان تكوين الامانة العامة (A/46/370) ، زاد عدد الدول الممثلة تمثيلا ناقصا والممثلة تمثيلا زائدا . وظل عدد الدول غير الممثلة والممثلة تمثيلا ناقصا في منطقة الشرق الاوسط دون تغيير .

٤٠ - ومضى قائلا إن تناقص عدد الدول غير الممثلة ، ولئن كان يمثل ظاهرة ايجابية ، فإنه ينبغي انجاز شيء أكبر لتحقيق الاهداف المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٣٣٩/٤٥ ألف . وجمهورية ايران الاسلامية ، التي تدخل في عداد البلدان غير الممثلة تمثيلا كافيا ، تطلب الى الامين العام أن يبذل كل جهد ممكن لتوظيف رعايا الدول الاعضاء غير الممثلة بعد داخل نطاقها المستصوب .

٤١ - وأردف يقول إن الامين العام قد أوضح أن العضوية والسكان والاشتراك هي المعايير الرئيسية اللازمة لضمان التوزيع العادل للوظائف بين الدول الاعضاء (A/C.5/46/2 ، الفقرة ٣٤) . وبالاضافة إلى ذلك أكدت الجمعية العامة ، في الجزء الثالث من قرارها ٣٣٠/٤٣ ألف ، مفهوم تحقيق التعادل بين عاملي العضوية والاشتراك وأهمية ايلاء النظر الواجب لزيادة النسبة المئوية لوزن عامل السكان . وفي هذا الصدد ، يطالب وفده بالعودة الى صيغة التوزيع السابقة ، أي ٧,٣ في المائة لعامل السكان . والخيار كاف ، الوارد وصفه في تقرير الامين العام (A/C.5/46/2 ، الفقرة ٣٣ والمرفق) يمكن أن يشكل أساسا سليما لتحقيق هذا الهدف .

٤٢ - واسترسل قائلا إن تمثيل الدول الاعضاء في الرتب العليا ورتب رسم السياسة بالامانة العامة يمثل أحد الجوانب الحرجة للغاية في مسائل الموظفين . فالمرشحون من جميع الدول الاعضاء ينبغي أن تتاح لهم الفرص على قدم المساواة عند التعيين في تلك الوظائف . ووفقا للتوصيتين ٤٧ و ٥٤ لفريق الـ ١٨ (A/41/49) ينبغي أن يتخذ الامين العام تدابير اضافية لضمان تمثيل رعايا البلدان النامية على النحو الواجب في الرتب العليا وينبغي ألا يقوم ، كقاعدة ، بتمديد خدمة وكلاء الامين العام والامناء

(السيد باريماني ، جمهورية ايران الاسلامية)

العامين المساعدين لفترة تتجاوز عشر سنوات ، إذ من صالح المنظمة أن يقع تجديد رئاسة الادارات والمكاتب دوريا . وقال إنه بالرغم من أن وفده يشعر بالسرور لأن يرى النسبة المئوية للموظفين من البلدان النامية برتبة مد - ١ قد زادت ، فإن القلق يساوره ، في الوقت نفسه ، لأن النسبة المئوية في الرتبة مد - ٢ وما فوقها قد تناقصت فيما يخص البلدان النامية ، مع تزايد هذه النسبة فيما يخص البلدان الاخرى . وينبغي ألا يُنظر إلى الوظائف على أنها حكر على أي من الدول الاعضاء أو مجموعات الدول . ومن رأي وفده أن المرشحين من البلدان النامية لم تتوفر لهم فرص متكافئة للتعيين في الوظائف من الفئات العليا . ولذلك ، فإنه يؤيد تأييدا تاما تناوب الوظائف من المستويات العليا برتبتي الأمين العام المساعد ووكيل الأمين العام .

٤٣ - وقال إن وفده يعلق أهمية كبيرة على تمثيل المرأة في الأمانة العامة ويلاحظ أن النسبة المئوية للمرأة قد زادت بما يقارب ١ في المائة (A/46/377 ، الفقرة ١٣) . وأعرب عن الأمل في أن تعمل الأمانة العامة على تكثيف جهودها في سبيل بلوغ هدف الثلاثين في المائة بحلول عام ١٩٩٥ (A/46/377 ، الفقرة ١) . كما أعرب عن الأمل في أن يواصل الأمين العام ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣٩/٤٥ جيم ، جهوده الرامية إلى زيادة عدد النساء اللائي يشغلن وظائف خاضعة للتوزيع الجغرافي ، ولا سيما في الوظائف العليا لوضع السياسات واتخاذ القرارات ، وأن يعطي الأولوية لمشاركة المرأة من البلدان النامية ، ولا سيما برتبة مد - ١ وما فوقها . ونظرا لانخفاض النسبة المئوية للنساء من بعض المناطق بصفة خاصة (A/46/377 ، الفقرة ١٣) ، ينبغي ايلاء الاعتبار الواجب لتلك المناطق عند إجراء التعيينات .

٤٤ - واستطرد قائلا إن الأمين العام سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين خطة للتطوير الوظيفي . وقال إن وفده يؤيد التوصية ٥١ لفريق الـ ١٨ (A/41/49) ويعتقد أن من شأن توفر خطة شاملة للتطوير الوظيفي أن يؤدي إلى زيادة الحافز والمقدرة والكفاية في الأمانة العامة .

٤٥ - وذكر أن مسألة احترام مزايا وحصانات موظفي الأمم المتحدة أمر كبير الأهمية وأن مما يدعو للأسف أن عدد قضايا اعتقال واحتجاز الموظفين الجديدة مازال مرتفعا (A/C.5/46/4) . وعلى الرغم من النداء الذي وجهته الجمعية العامة في القرار ٣٤٠/٤٥ ، فإن عدد موظفي الأونروا المعتقلين أو المحتجزين مازال مرتفعا بشكل صارخ

(السيد باريماني ، جمهورية ايران الاسلامية)

لايزال يوجد عدد كبير من الموظفين المحتجزين في الأراضي المحتلة . وفضلا عن ذلك ، فإن الوكالة مازالت تواجه صعوبات في انتقال موظفيها من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة . وينبغي أن يمنح الأمين العام أولوية لمتابعة قضايا الاعتقال والاحتجاز والمسائل الاخرى المتصلة بأمن وحسن أداء الاونروا فضلا عن الوكالات الاخرى .

٤٦ - وذكر أن التدريب الملائم وسيلة أساسية لتعزيز وتحسين نوعية موظفي الامم المتحدة . ولدواعي فعالية التكاليف ، ينبغي استخدام مرافق التدريب المحلية في تدريب وإعادة تدريب موظفي مختلف مراكز العمل .

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٣٠